

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار وزارى رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦ لسنة ١٩٩٩ بشأن الموافقة على اتفاق التمويل المحدد بين حكومة جمهورية مصر العربية والمجموعة الأوروبية بشأن دعم برنامج تحديث الصناعة وتصديق مجلس الشعب عليه بتاريخ ١٧/٥/١٩٩٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٧ لسنة ٢٠٠٠ بشأن الهيكل التنظيمى لبرنامج تحديث الصناعة ؛

وعلى القرارات الوزارية أرقام ٤٣ لسنة ٢٠٠١ ، ١٦٠ لسنة ٢٠٠١ ، ٢٦٠ لسنة ٢٠٠٢ ، ٩٠ لسنة ٢٠٠٤ ؛

قرر:

مادة أولى - يعاد تشكيل مجلس إدارة تحديث الصناعة ليكون برئاسة وعضوية كل من :

١ - أ. سيد أبو القمصان - رئيس قطاع سياسات التجارة الخارجية ممثلاً عن وزارة التجارة الخارجية والصناعة .

٢ - د. هانى بركات - رئيس الإدارة المركزية للعلاقات الخارجية والاتفاقيات الدولية - ممثلاً عن وزارة التجارة الخارجية والصناعة .

٣ - أ. مروان بدر - مستشار وزيرة التعاون الدولى ممثلاً عن وزارة التعاون الدولى .

٤ - أ. محفوظ العرجاوى - رئيس مصلحة الجمارك ممثلاً عن وزارة المالية.

- ٥ - أ. هانى سيف النصر - أمين عام الصندوق الاجتماعى للتنمية .
- ٦ - د. م. شريف مصطفى الجبلى - رئيس شركة أنظمة الهندسة الكيماوية المتطورة .
- ٧ - أ. حسنين فريد حسنين - رئيس شركة الوايلر فريد للظلمبات .
- ٨ - أ. سلامة مصطفى حمزة - رئيس شركة كوندر .
- ٩ - م. محمد فرج عامر - رئيس مجلس إدارة مجموعة فرج الله .
- ١٠ - أ. محمد قاسم - رئيس مجلس إدارة الشركة العالمية للملابس .
- ١١ - أ. حلمى إبراهيم أبو العيش - نائب رئيس مجلس إدارة شركة سيكيم .
- ١٢ - أ. هشام عز العرب - رئيس مجلس إدارة والعضو المنتدب للبنك التجارى الدولى .
- ١٣ - أ. ناجى الفيومى - رئيس مجلس إدارة شركة إكسبو لينك .
- ١٤ - أ. أدهم نديم - رئيس مجلس إدارة شركة نديم للصناعات .
- ١٥ - أ. محمد الرشيدى - رئيس مجلس إدارة مصانع الرشيدى الميزان .
- ١٦ - أ. علاء رائد هاشم - نائب رئيس مجلس إدارة شركة موكيت ماك .
- ١٧ - د. محمود غريب الشربيني - أستاذ التصميم والميكانيكا بكلية الهندسة ممثلاً عن التعليم العالى .
- ١٨ - أ. هشام مكاوى - رئيس مجلس إدارة شركة بريتش بتروليم .
- ١٩ - د. شيرين عباس حلمى - نائب رئيس مجلس إدارة شركة فاركو للأدوية .
- مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .
- مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رشيد محمد رشيد